ابن مظعون وزوجته على خوات ابن جبير وعمر ابن الخطاب واخوه
زيد ومن تبعه من اصهاره وعتبة بن عبد المنذر وجمرة وزيد
بن حارثة ومن تبعهم على كلثوم ابن الهدم وفرد ابو بكر على خارجة بن زيد
ونزل علي على عويم بن ساعدة وكان امره صلى الله عليه وسلم حين هاجر
ان يتخلف بعده ليؤدي عنه الامانات والودايع التي كانت عنده فتخلف ثلاثا
ثم لحق فاد زكى النبي صلى الله عليه وسلم يقباء ونزل عثمة ابن عفان على
عباد ابن بشر ونزل عبيدة بن الحرث بن المطلب واخواه طفيل و
حصين ومسطح بن اثاثة في اخرين على عبد الله ابن سلمة العجلاني وهذا
من ينبغي لنا من مشاهير المهاجرين وفي بعضهم خلاف وكان نزولهم
بالفرعة كما في حديث ام العلا الانصارية وهو من افراد البخاري ففيه ان عثمان
ابن مظعون طار لهم في اسكنى حبين قرعة الانصار على سكنى المهاجرين ونزل
كثير منهم الصفة وهو موضع مظلل لجانب المسجد كالشقيفة نزلها من كان
خفيف الحال لا ياوي الى اهل ولا مال فكانوا مائة سبعين ومئة اكثر من ذلك
وامّا هؤلاء لفقرهم وغربتهم على هو لاء مع قرابهم ونزوحهم اخا النبي صلى
الله عليه وسلم بينهم فاووهم في منازلهم وقاسموهم اموالهم وآثروهم باتفاقهم
وتلقوا المكارة دونهم وضار احدهم ان آفى وآثر بنزيله واخيه في
الدين من اخيه في النسب واتحد واذلك الحاف والحلف والولاء لحمة وشبا
على من كل نسب لذلك ما اثنى الله سبحانه على الفريقين في مواضع متعددة
من كتابه العزيز وجماع ذلك في الآية المعممة لهم ولجميع السابقين واللاحقين
من مومني هذه الامة فقال تعالى في بيان من له الحق في الفيء للفقراء
المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله و
رضوانا وينصرون الله ورسوله اولئك هم الصادقون ثم قال في حق
الانصار والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا

يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون ثم قال في حق من
تبعهم باحسان الى يوم الدين والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان الاية فضل وبعد ان علم انه ما قل الله
اسلام احد بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الا بالهجرة والتحوق به وعاب على
من امكنه ذلك ولم يهاجر واوعد عليهم الوعيد العظيم فقال سبحانه
ان الذين توفاهم الملايكة ظالمي انفسهم الاية ثم استثنى وعذر من لم يمكنه فقال
الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون
سبيلا قال ابن عباس رضي الله عنهما كنت انا وامي ممن عذر
الله من المستضعفين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لهؤلاء في قنوته
فيقول اللهم انج عياش ابن ابي ربيعة والوليد ابن الوليد و
سلمة ابن هشام اللهم انج المستضعفين من المومنين ولما فتحت
مكة وضارت دار اسلام نسخت الهجرة منها الى المدينة فقال صلى الله عليه
وسلم لا هجرة بعد الفتح واما حكم الهجرة من غير مكة فقد قدمنا ذكره وما
يتعلق به عند ذكر هجرة الحبشة ثم بعد الفتح لم يرخص صلى الله عليه وسلم
لاحد من مهاجرة مكة في الرجوع اليها للاشتياطان بل كره لغيرهم من مهاجرة
الاقاليم الرجوع الى اوطانهم وقال اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا
تردهم على اعقابهم وتشكى وتالم لمن مات منهم بمكة كسعد بن خولة
ورخص لهم في حجهم وعمرتهم في اقامة ثلثة ايام بعد انقضاء نسكهم وهذا
استند اصحابنا ان المسافر اذا نوى بلدا اقامة ثلثة ايام غير يوم دخوله
وخروجه لا يعد مقيما ولا يقطع ترخصه في القصر وغيره ولم يطيب لهم
ايضا الرجوع في دورهم التي اغتصبها المشركون وباعوها بعد هجرتهم حتى
قال له اسامة عام الفتح يا رسول الله اين تنزل غدا ان شاء الله فاضرب الله

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)